فيه لبين ان جبريل علمه اياه حين نزول الوحي عليه في غار حرا قال ويؤيده
ما في اخبار صحاح ان من قبلنا كانوا يتوضؤون للصلاة كما في قصة سارة
والراهب فلما فرغ الوضوء اي اتمه اخذ غرفة من الماء قال ابن حجر في
المختصر وهي قدر ما يغرف من الماء بالكف فنضح وفي رواية فرش بها
فرجه يعني رش بالماء الازار الذي يلي محل الفرج من الادمي لا ان جبريل
له فرج اذ الملائكة ليسوا بذكور ولا اناث كما مر فيندب رش الفرج
عقب الوضوء لدفع الوسواس وفي رواية ذكرها ابن سيد الناس
ووجهه بدل فرجه وفي رواية الفرج والنضح الرش والفرج اصله كل فرجة
بين شيئين ثم كني به عن السوءة ثم كثر حتى صار كالصريح فيه حم
قك وكذا الحارث بن ابي اسامة عن اسامة بضم الهمزة ابن زيد
حب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابيه زيد بن حارثة الكلبي
مولى الرسول صلى الله عليه وسلم من السابقين الاولين استشهد
يوم موتة سنة ثمان رمز المؤلف لصحته وليس كما ظن فقد اورده ابن
الجوزي في العلل عن اسامة عن ابيه من طريقين في احدهما ابن لهيعة
والاخرى رشدين وقال ضعيفان قال والحديث باطل وقال مخرجه
الدارقطني فيه ابن لهيعة ضعفوه وتابعه رشدين وهو ضعيف
لكن يقويه كما قال بعض الحفاظ اورده من طريق ابن ماجة
بمعناه وروى نحوه عن البراء وابن عباس فهو حسن اما الصحة
فلا فلا .

اتاني جبريل في ثلاث اي ثلاث ليال بقين هي لغة عدي بن رباب
نجعلوا لكل يوم ليلة اذ التاريخ بالليالي لان اول الشهر ليل قالوا
وليس في العربية محل غلب فيه المؤنث على المذكر الا في التاريخ
من ذي القعدة بفتح القاف وتكسر سمي به لان العرب قعدت فيه
عن القتال تعظيما له قال ابن حجر وفيه استعمال الفصيح في التاريخ
وهو انه ما دام في النصف الاول من الشهر يورخ بما خلا واذا دخل
النصف الثاني يورخ بما بقي فقال دخلت العمرة اي اعمالها في
اعمال الحج لمن قرن فتكفيه اعمال الحج عنها او دخلت في وقته واشهره
بمعنى انه يجوز فعلها فيها واهل الجاهلية كانوا يرون ان فعلها في
اشهر الحج من افجر الفجور فابطله الشرع هذا هو الظاهر المتبادر منه فهو
الخبر وتأوله المالكية كالحنفية على معنى سقوط وجوب العمرة
بوجوب الحج كما سقط عاشوراء برمضان اي ان الحج اغنى عما دونه فلا

يجب

يجب وعورض بان ذلك وان كان محتملا لكنه محتمل ايضا لان يكون
اشارة الى القران والى جواز ايقاعها في اشهر الحج وانه لا يقبل الفسخ
ورجحه حتمه بالتأبيد الا انه بحيث تطرق الاحتمال سقط الاستدلال
وبقيت ادلة اخرى تدل على الوجوب كاية واتموا الحج والعمرة ويستمر
هذا الى يوم القيامة او الى خراب الدنيا وانقراض المؤمنين
بالريح الطيبة اي ليس هذا الحكم مختصا بهذا العام بل عام في
جميع الاعوام ويلوح من فحواه ان يوم القيامة من الدنيا بمعنى
انه خاتمتها ولا يعارضه خبر اشفع يوم القيامة لان صدره من
الدنيا واخره من الاخرة كما يصرح به ما رواه المزي في التهذيب
ابن الحجاج سال عكرمة عن يوم القيامة امن الدنيا ام الاخرة
قال صدره من الدنيا واخره من الاخرة طب عن ابن عباس
رمز المؤلف لحسنه قلت كما قال بعضهم هذا اي قوله لثلاث الخ
اصل يستدل به في مشروعية التاريخ وهو تعريف الوقت من
حيث هو وقت والارخ بكسر الهمزة الوقت يقال ارخت الكتاب
يوم كذا وقته به وارخته وورخته بمعنى ذكره في الصحاح وقيل هو
قلب التاخير وقيل معرب لا عربي وقال الصولي تاريخ كل شيء
غايته ووقته الذي ينتهي اليه ومنه قيل فلان تاريخ قومه اي
اليه ينتهي شرفهم وعرف عرفا بانه توقيت الفعل بالزمان ليعرف
ما بين تقدم ابتدائه والى غاية فرضت له وقيل هو عبارة عن يوم
ينسب اليه ما ياتي بعده وقيل عبارة عن مدة معلومة تعد من
اول زمن مفروض لتعرف الاوقات المحدودة ولا غنا عن
التاريخ في جميع الاحوال الدنيوية والاخروية ثم ان ما ذكره من
ان هذا اصل مراده به من اصوله والا فقد وقع الاستدلال
بالتاريخ في النص القراني قل يا اهل الكتاب لم تحاجون في ابراهيم
وما انزلت التوراة والانجيل الا من بعده فتفردت العرب بانها
تورخ بالسنة القمرية لا الشمسية فلذلك تقدم الليالي لان
الهلال انما يظهر ليلا قال ابن الجوزي ولما كثر بنو ادم ارخوا بهبوطه
فكان التاريخ الى الطوفان ثم الى نار الخليل ثم الى زمن يوسف
ثم الى خروج موسى من مصر ببني اسرائيل ثم الى زمن داود ثم سليمان
ثم عيسى وقيل ارخت اليهود بخراب بيت المقدس والنصارى برفع
المسيح واما تاريخ الاسلام فروى الحاكم في الاكليل عن الزهري معضلا

Copyright ... University